

الدرس (03) من شرح كتاب التفسير من صحيح البخاري بالمسجد

الحرام

خالد المصلح

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه احمده حق حمده وشهاد ان لا الله الا الله الاله الاولين والآخرين. لا الله الا هو رب العرش العظيم.
واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. صلى الله - 00:00:00

عليه وعلى الله وصحابه ومن اتبع سنته واقتفي اثره باحسان الى يوم الدين فان الله عز وجل ذكر في سورة البقرة اصول الفرائض
واركان الاسلام فذكر في اول ما ذكر من اعمال اهل الاسلام الصلاة - 00:00:20

ثم ذكر بعد ذلك الزكاة ثم ذكر الصوم ثم ذكر الحج وكان نبدأ ذكر ما يتصل بالحج في قول الله تعالى واتمموا الحج والعمرة لله. سنقرأ
الآلية ان شاء الله تعالى ونقف مع ما جاء في تفسيرها في صحيح الامام البخاري فنسأل الله عز وجل ان يرزقنا - 00:00:50
العلم النافع والعمل الصالح باسم الله الرحمن الرحيم. واتمموا فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلبو انفسكم حتى يبلغ الهدي
 محله. ومن كان من من الرأس. ففدية او صدقة او نسك - 00:01:20

تعمتع بالعمرمة الى الحج واستيسر من الهدي. ومن لم تلتحم ثلاثة ايام في الحج وثبتات اذا رجعتم كاملة. ذلك لمن لم يكن اهله حاضر مسكون
واتقوا الله واعلموا ان الله شهيد - 00:02:20

امر الله عز وجل في الآية السابقة بالاتفاق فقال جل وعلا وانفقوا في سبيل الله ولا تلقو بآيديكم الى التهلكة ثم قال جل في علاه
احسنوا ان الله يحب المحسنين. بعد ذلك ذكر الله تعالى اعمال - 00:03:00

النسك من الحج والعمرمة. فقال سبحانه وبحمده واتمموا الحج والعمرمة لله. فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم
حتى يبلغ الهدي محله. ثم قال فمنكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او مسك. تأمل أخي الكريم هذا
الترتيب - 00:03:30

في هذه الآيات الكريمتات التي تضمنت الامر باقامة الحج والعمرمة واخلاصهما لله عز وجل. يقول الله تعالى واتمموا الحج والعمرمة لله. اي
اتمموا هذين العملين مستحضرين ان كل ما فيهما من عمل ومن سعي ومن جهد ومن - 00:04:00

ابن مال ومن انتقال ومن سائر شعائرهما واعمالهما ان ذلك كله لله اكده الله تعالى في فريضة الحج عندما ذكر فرضها فقال سبحانه
وبحمده ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. فاول ما ذكر الله تعالى في شأن هذه الفريضة - 00:04:30
هذه الشعيرة العظيمة ذكر المقصود بالعمل وان العمل لله عز وجل لسواه. فقال تعالى على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا.
وهذا يؤكّد ايها الاخوة ضرورة العناية بالمقاصد في - 00:05:00

اعمال كثير من الناس يباشر العمل الصالح سواء كان هذا العمل حجا او كان عمرة او كان صوما او كان زكاة او كان احسانا الى الخلائق
او كان مكان من صالح الاعمال لكن - 00:05:20

عن ذهنه مفتاح القبول وسر النجاح واكسير المضاعفة الذي متى ما استحضره المؤمن انفتحت له ابواب العطايا ومضاعفة الاجور
وهو ان يكون العمل لله خالصا. فان اخلاص العمل لله كبير الشأن عند الله جل وعلا. فمهما كان العمل - 00:05:40
قليلًا وما كان العمل محدودا وهو ما كان العمل على ضعف الا انه اذا كان قد اخلص فيه لله عز وجل كان ذلك من دواعي قبولي
ومضاعفة المثوبة عليه واعظام اجر صاحب - 00:06:10

والباركة من موجبات المباركة له في عمله. ولذلك تأمل هذا في كل اعمالك ان تكون لله خالصة. فان الذي يفوت هذا الوصف بعمله يتبع نفسه في غير ما فائدة ويتعجب نفسه وراء عمل ذاذهب لا برقة فيه. قال الله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل - 00:06:30 فجعلناه هباء منتبرا. قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله. اياتوا بهما على وجه الكمال على وجه التمام لا نقص فيها لا في الاركان ولا في الواجبات ولا في المستحبات والمسنونات ذاك ان العمل يتم عندما تكمل اركانه وتستوفى واجباته - 00:07:00 وتصان ادابه وسننه وتطوعاته. لذلك قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله هو امر باتقان هذا العمل. وينبغي ان يعلم المؤمن ان اجره على قدر الاحسان في عمله كما قال الله تعالى الذي - 00:07:30 خلق الموت والحياة ليبلوكم ايكم احسن عملا. فليس الشأن في كثرة الاعمال انما في ان تكون تامة. ان تكون كاملة ان تكون على وجه حسن في غاية ما يستطيعه الانسان ويقدر عليه. يقول الله تعالى - 00:07:50 اتموا الحج والعمرة لله. ثم بعد ذلك ذكر ما يمكن ان يعرظ للعامل بحج او عمرة مما يكون سببا لعدم الاتمام والإكمال. فقال تعالى فإن احصرتم. اي ان وجد ما يمنعكم من الاتيان - 00:08:10 بالحج والعمرة على الوجه الذي امر الله تعالى من الاتمام فان احصرتم فما استيسر من الهدي. اي ان وقع ما يمنعكم من اكمال النسك على الوجه الذي امرتم به. فجاء من يصدكم عن البيت او يمنعكم - 00:08:30 منه فان ذلك يعوض تيسير لكم من الهدي والهدي هنا يشمل الانعام كلها الا ان اوفاها في فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ان يكون ذلك شاة كما دل عليه - 00:08:50 النص فان قوله تعالى فما استيسر من الهدي اي ايسر ما يكون من الهدي بالنسبة لكم. والهدي اما ان يكون من اللابل واما ان يكون من البقر واما ان يكون من الغنم. فقوله فما استيسر من الهدي ايسر ذلك على الانسان - 00:09:20 الشاه من الغنم هذا ايسر ما يكون ولذلك ذهب جماهير العلماء على ان قوله تعالى فان احصرتم اي منعكم من البيت لمانع وعارض فيما استيسر من الهدي ما تيسر لكم من الهدي. وهذه الآية قد نزلت - 00:09:40 على النبي صلى الله عليه وسلم في عام الحديبية في السنة السادسة من الهجرة. تلك السنة التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من المدينة متوجهين الى مكة واحرم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:00 وساق الهدي وكان ذلك في ذي القعدة من السنة السادسة من هجرته صلى الله عليه وسلم وكان معه اصحابه يزيدون على الف رجل ثم انهم لما دنوا من البيت تسماح بهم اهل مكة - 00:10:20 وكانوا في حرب مع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. فتعاهدوا على الا يمكتوهم من الدخول الى البيت فنزل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في الحديبية. والحدبية جزء منها. في - 00:10:40 الحرم وجزء منها في الحل. نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه جرت بينه وبين المشركين مراجعات ليتمكنوه من الدخول الى البيت. لكنهم انتهوا الى صلح وهو صلح الحديبية الشهير الذي سماه الله تعالى فتحا وانزل فيه سورة الفتح انا فتحنا لك ففتحنا مبينا. ليغفر لك الله ما تقدم - 00:11:00 من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما. هذا الفتح المبين هو ما جرى من الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم عاهدهم على جملة من الشروط اجحف فيها المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:30 واهل الاسلام لكن النبي صلى الله عليه وسلم غلب المصلحة الحاصلة بالمعاهدة والصلح على ما يكون من اشحاف وظلم علم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لن يدوم ولن يطول - 00:11:50 بوحي الله عز وجل واعلامه. ثمان تلك المعاهدة كان من جملة مضامينها ان دعى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في تلك السنة دون ان دون ان يخلصوا الى البيت. اي دون ان يصلوا الى البيت - 00:12:10 فاحصر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. وامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يتحلوا. وان يحلقوا فكان كثير منهم

يتمنى ويأمل ان يغير النبي صلى الله عليه وسلم امره وان - 00:12:30

لا يرجع الا وقد وصلوا الى البيت وقضوا حاجتهم منه بالطواف والسعى. الا ان النبي صلى الله عليه وعلى وسلم جزم الامر حلق صلى الله عليه وسلم ونحر الهدي وتحلل - 00:12:50

ثم تتبع اصحابه في العمل بما عمل وعلموا انه لا سبيل الى البيت في تلك السنة وقد قال الله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤوسكم ومقصرين. لا تخافون - 00:13:10

فرجع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه على هذا النحو الذي ذكرت من انهم لم يعتمر انما حلقوا رؤوسهم واشترکوا في الابل والبقر وعملوا بما امر الله في قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدي. فصارت سنة في كل من منع من البيت لا يتمكن - 00:13:30 من الوصول اليه. بعده او بسبب مانع يصده من عدو ونحوه فانه يتحلل مكانه يذبح شاة ويحلق. وقد قيل لعبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه وكان قد خرج الى مكة يريد عمرة وكان ثمة قتال بين اهل - 00:14:00

وعبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنه فقالوا له كيف تذهب والناس على ما هم عليه من قتال؟ فقال اذهبت فان صدلت عن

البيت تحلل بما ذكر الله تعالى فان احصرتم فمن سيسير من الهدي. ثم ان العلماء رحمهم الله - 00:14:30

لهم طريقان فيما يتعلق بالحصر من اهل العلم من قصر الحصر عن البيت بالعدو فقط ومنهم من وسع ذلك بكل ما يمكن من الوصول الى البيت من مرض ومن كسر ومن - 00:14:50

تعرض الانسان تمنعه من الوصول الى البيت. فكل هذا يندرج في قوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي سواء كان ذلك الحصر بسبب عدو كما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه او بسبب مرض او بسبب - 00:15:10

غیره من الافات. وقد استدل للعموم بما جاء في المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من رجاء اسر ذبح هديا وتحلل. من عرج اي اصيب يمكنه من مواصلة السير الى البيت او كسر اصيبي بكسر لا يتمكن معهم من اتمام النسك فانه يتحلل - 00:15:30

وقد عرض هذا على ابي هريرة وابن عباس فصدق هذا الحديث اي نقلاه عن النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا مما يدل على ان الحصر يكون بكل مانع يمكن الانسان - 00:16:00

من البيت ثم انه اذا كان حصر فلا يخلو من حالين اما ان يكون الانسان قد اشترط عند احرامه بان قال انحبس حابس فمحلي حيث حبسستني. واما ان يكون لم يشترط. فان كان لم يشترط - 00:16:20

هذا يتحلل بعد الحلاق وذبح الهدي. واما ان كان اشترط فان فائدة ان يتحلل الممنوع من الوصول لعارض او مرض من غير وجوب الهدي. وهذا فائدة الاشتراط. فان في حديث ابن عباس في الصحيحين ان النبي صلى الله - 00:16:40

عليه وسلم دخل على ظباعة بنت الزبير ابن عبد المطلب ابنة عمها قالت يا رسول الله اني اريد الحج واجدني شاكيا. اي مريضة. فماذا تأمرني؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي - 00:17:10

فان لك على ربك ما استثنيني. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بان تحج وان تشترط واخبرها لان شرطها ينفعها في التحلل والخروج من النسك دون هدي. فقوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي انما هو - 00:17:30

وفي حق من كان من الممنوعين المقصودين عن البيت ولم يشترط ثم قال تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. هذا بيان لما يمكن منه من كان في حج او عمرة فانه ممنوع من حلاق رأسه. لقوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم. فقول ولا تحلقوا رؤوسكم - 00:17:50

معطوف على قوله واتموا الحج وال عمرة لله. كما قال ذلك جماعة من اهل التفسير. فامر الله بالال تمام ونهى عن حلق الرأس قال ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. اي حتى يبلغ الهدي وقت ذبحه. هذا في الحج. وهو يوم النحر - 00:18:20

واما في العمرة فان كان قد ساق هديا فلا يحلق حتى يذبح هديه. وكثير من الناس يجهل ان الهدي يكون في العمرة كما يكون في الحج. فان سوق الهدي يكون في نسك. في حج ويكون في عمرة - 00:18:40

ويكون في غير حج ولا عمرة. وهو من السنن التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها فانه كان يبعث بهديه صلى الله عليه الى

- مكة وهو في المدينة فلا يحرم عليه شيء احل له صلى الله عليه وعلى الله وسلم. كما جاء في الصحيح من حديث عائشة رضي الله

00:19:00

تعالى عنها فسوق الهدي الى مكة اي بعنوا ما يذبح فيها تقبلا الى الله عز وجل سنة. للحج والمعتمر ولغير الحاج والمعتمر ان يبعث هديا يتقرب الى الله تعالى بذبحه في مكة في في - 00:19:20

المسجد الحرام في الحرم. كما كان يفعل صلى الله عليه وعلى الله وسلم. فقوله جل وعلا ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله اي مكان احلاه او زمان احلاه. والذي يظهر انه زمان احلاه وهو - 00:19:40

ويوم النحر بالنسبة للحج واما المعتمر فبفراغه من سعيه فان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى في عمرته وذبح هديه عند المروءة. لما فرغ من سعيه صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:20:00

ثم قال جل وعلا بعد ذلك فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك. هذه الاية او جزء من الاية بيان ما يمكن ان يعرض في حق هذا المحظور وهو حلق الرأس. فان - 00:20:20

المحرم ممنوع من حلق رأسه. لكن قد يطأ ما يكون موجبا لحلاق الرأس. فما الحكم؟ بين الله تعالى في قوله فمن كان منكم مريضا مريضا يحتاج معه الى حلاقة او باذى من رأسه والاذى - 00:20:40

هنا يشمل كل ما يتأنى به مما لا يذهب فيه الاذى الا بحلاق الرأس. سواء كان ذلك بهوام تدب في رأسه كالقمر او كان ذلك بغيره مما يمكن ان يكون من الاذى الذي - 00:21:00

الانسان ولا يمكن ان يندفع عنه الا الحلاق. قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا او باذى من رأسه ففدية اي فحلاق فالواجب فدية. اذا حلاق فالواجب فدية. وقوله فدية اي الواجب - 00:21:20

عليه ان يفتدي من فعل هذا المحظور بفدية ثم بينها جل وعلا ففدية من من بيانه بين الله تعالى فيها خصال الفدية وهي واحد من ثلاثة ففدية من صيام او صدقة - 00:21:40

او نسخ او هنا للتخيير. اي خير الله تعالى من حلق رأسه لاذى او مرض وهو في حج او عمرة بين ثلاث خصال يفتدي بها مما منع منه من الحلاق. هذه الخصال الثلاث فدية من صدقة. ان يتصدق وبيان ذلك سيأتي في حديث كعب ابن عجرة - 00:22:00

ففدية من صيام او صدقة او نسك. صيام ثلاثة ايام صدقة اطعام ستة مساكين لكل مساكين نصف صاع او نسك المقصود به النسك ان يذبح شاة. فالنسك يطلق ويراد به - 00:22:30

التقرب الى الله تعالى بالذبح. قال الله تعالى قل ان صلاتي ونسكي ومحياي وماتي. لله رب العالمين فقوله تعالى قل ان صلاتي ونسكي احد القولين في تفسير النسك انه الذكر قل ان صلاتي وذبحي - 00:22:50

ومحياهمات لله رب العالمين - 00:23:10